

تونس في 6 جانفي 2002

منشور عدد 2002/7.....

الموضوع : حول الشروط الخصوصية لتعاطي مهنة نظار اني بالنسبة للتونسيين
المتخرجين من مؤسسات تكوين أجنبية .

المراجع : منشور وزير الصحة العمومية عدد 57 لسنة 2001 المؤرخ في
17 جويلية 2001.

في إطار التشاور والتسيق بين كل من وزارة الصحة العمومية ووزارتي التعليم العالي
والتكوين المهني والتشغيل، تم الإتفاق لفترة إنتقالية وإلى حين تخرج أول دفعه من المتاحصلين
على الشهادة الوطنية لفني سام في اختصاص النظارات الطبية من المدرسة العليا لعلوم وتقنيات
الصحة بصفاقس في جوان 2002 ، على ما يلي :

1) السماح لحاملي شهادات التكوين الأجنبية التي وقع تصنيفها بالمستوى الثالث من سلم
الوظائف الوطني والذين توفر لديهم على الأقل ثلاث سنوات خبرة، بتعاطي المهنة طبقا
لإجراءات المعمول بها .

2) وبالنسبة للذين لا يتوفر فيهم شرط الخبرة والمتخصصين على نفس الشهادة المذكورة أعلاه ، السماح لهم بتعاطي المهنة بعد خصوّعهم تكميليًّا لمدة ستة أشهر بالمدرسة العليا لعلوم وتقنيات الصحة بصفاقس .

لذا، الرجاء منكم مدي بقائمة في الأشخاص الذين يستجيبون للشروط سالفة الذكر من تقدموها بمطالب في الغرض .
وابني أولى بالغ الأهمية لتطبيق مقتضيات هذا المنشور بكل حزم وعناية .

وزير الصحة العمومية

الامضاء: الحبيب مبارك

وزير الصحة العمومية

وزير الصحة العمومية: الحبيب مبارك

- المرسل إليهم :

السادة والسيدات:

- المديرون الجهويون للصحة العمومية : للتنفيذ والمتابعة
- أعضاء الديوان ومدير الإدارة المركزية ! للإعلام
- مدير المدارس العليا لعلوم وتقنيات الصحة !
- رئيس الغرفة الوطنية للنظراراتين !